

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٥٠ لسنة ٢٠٠٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة بنى سويف الابتدائية

المؤرخين ٢٠٠٦/٣/٨ ، ٢/٢٥ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٦/٣/٦ ؛

وبناءً على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يكون مقر محكمة ونيابة بندر بنى سويف الجزئيتين بمبنى مجمع محاكم بنى سويف

بحى الرمذ الكائن بشارع عونى - أمام مستشفى الرمذ بمدينة بنى سويف بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٦/٤/١

صدر فى ٢٠٠٦/٣/١٢

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد